تجويزهم تصغيره على اويدم وجمعه على اوادم ويشترط فيها اي في العجمة
اي في كونها مؤثرة في منع الصرف امران احدهما ان يكون الاسم الذي فيه
العجمة علما في اللغة العجمية حتى لا يجري عليه العرب حكما من احكام
العجمة علما في لغتهم اذا استعملته لانه لو لم يكن علما لتصرفت فيه بادخال لام التعريف
او الاضافة او التنوين او غيرها فتضعف فيه العجمة فلا تصلح سببا لمنع
الصرف ولذلك صرف لجام ونحوه مما هو اسم جنس اعجمي وتصرفت فيه
العرب بالاضافة والتعريف بال بل لو جعل علما لشخص لكان منصرفا
لعدم علميته في العجمية بخلاف ما نقلته العرب من لغة العجم الى العلمية
سالما من غير تصرف فيه قبل النقل فانه غير منصرف ايضا كقالون فانه
كان في العجم اسم جنس بمعنى جيد استعملته العرب بان جعلته علما
لشخص معين من اول الامر فكانه كان علما في العجمية ومن هذا يظهر
ان شرط العجمة في منع الصرف ان تستعمله العرب اولا بالعلمية لا انه
يكون علما في العجمية والامر الثاني ان يكون زايدا على الثلاث اي على
ثلاثة احرف ليلا تعارض الخفة احد السببين فلو لم تكن زايدة على ذلك
لم يمنع الصرف فلذلك صرف نوح ولوط مع ان كلا منهما اسم اعجمي وعلم في
كلام العجم وانما وجب صرفهما وجاز في نحو هند الصرف وعدمه لان
العجمة سبب ضعيف غير محقق الوجود في الاسم فلم تجز اعتبارها
مع الخفة بخلاف التانيث في هند فانه امر محقق الوجود فيه فجاز
ان يعتبر مع الخفة وكالاعجمي الزايد على ثلاث الثلاثي المتحرك
الوسط لفظا عند ابن الحاجب كشتر علم حصن في دبار بكر وكلام
اكثر النحاة يابا ه لان العجمة سبب ضعيف فلا يوثر في الثلاث
مطلقا

مطلقا ولان الثلاثي خفيف ووضع كلام العجم على الطول فكان الثلاثي
ليس منه وعلى ذلك جرى المولف واما الصفة المعتبرة في منع الصرف
وهي كون الاسم الاعلى ذات مبهمة باعتبار معنى معين هو المقصود
وشرطها في منع الصرف ان تكون ثابتة في اصل الوضع وان لم تكن باقية
او لم تستعمل الا وصفا كمثنى وثلاث كما ياتي فتمنع الاسم الصرف مع ثلاثة
اشياء مع العدل كما تقدم في مثنى انه معدول عن اثنين اثنين وثلاث
انه معدول عن ثلاثة ثلاثة فالمراد بهما العدد لكل من فهما ممنوعان من
الصرف للعدل والصفة الاصلية لان هذا المكرر لم يستعمل الا وصفا
لازمة له فتكون اصلية فيما يوخذ منه وان لم تكن الوصفة في اسم
العدد اصلية ومع الالف والنون الزايدتين بشرط ان تكون الصفة
على وزن فعلان بفتح الفاء وان لا تكون مونثة اي فعلان على وزن
فعلانة اي وبشرط ان لا يقبل تا التانيث لتتحقق المشابهة بالفوق التانيث
وقيل الشرط الثاني وجود فعلى لا انتفا فعلانة لانه متى كان مونثة فعلى
لا تكون فعلانة فرجحن على الاول غير منصرف وعلى الثاني منصرف والراجح
الاول لان وجود فعلى ليس شرطا بالذات بل لكونه مستلزما لانتفا
فعلانة الذي هو شرط بالذات ونحو سكران غير منصرف للصفة والزيادة
على المذهبين فانه مونثة سكرى لا سكرانة ونحو ندمان منصرف بالاخلاف
لانتفا الشرط على المذهبين لان مونثة ندمانة اذا كان ندمان بمعنى نديم
من الندم واما اذا كان بمعنى النادم من التندم فغير منصرف باتفاق
لوجود الشرط لان مونثة حينيذ ندمى لانه فعلانة وانما قيد المولف فعلان
بفتح الفا لان مضموم الفا من الصفات كعريان مونثة بدخول التانيث

لوصفية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)